

Distr.  
GENERAL

A/45/574

5 October 1990

ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة

SC/13302

جامعة الدول العربية



الدورة الخامسة والأربعون  
البند ٦٢ من جدول الأعمال

السلح النووي الإسرائيلي

تقرير الأمين العام

١ - في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ اعتمدت الجمعية العامة القرار رقم ٤٤/١٢١ ،  
وفيما يلي ملخص القرار المذكور :

"إن الجمعية العامة ،

١" - تكرر إدانتها لرفق إسرائيل التخلص عن حيازة أي أسلحة  
نووية ،

٢" - تكرر إدانتها للتعاون بين إسرائيل وجنوب إفريقيا ،

٣" - تعرب عن شديد قلقها لاستمرار إسرائيل في إنتاج وتطوير  
وحيازة الأسلحة النووية وإجراء التجارب على نظم إيمالها إلى أهدافها ،

٤" - تتطلب مرة أخرى إلى مجلس الأمن أن يتخذ تدابير عاجلة وفعالة  
لضمان امتناع إسرائيل لقرار المجلس رقم ٤٨٧ (١٩٨١) ،

٥" - تتطلب مرة أخرى أن تخضع إسرائيل جميع مرافقها النووية  
لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ،

- ٦" - تطلب الى جميع الدول والمنظمات التي لم توقف بعد تعاونها مع اسرائيل وتقديم المساعدة اليها في الميدان النووي ، أن تفعل ذلك ؛
- ٧" - تكرر طلبها الى الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن توقف أي تعاون مع اسرائيل يمكن أن يساهم في قدراتها النووية ؛
- ٨" - تطلب أيضا الى الوكالة الدولية للطاقة الذرية إبلاغ الامين العام بآلية خطوات قد تتخذها اسرائيل لإخضاع مراافقها النووية لضمانات الوكالة ؛
- ٩" - تطلب الى الامين العام أن يتتابع بدقة الانشطة النووية الاسرائيلية وأن يقدم الى الجمعية العامة تقريرا عن ذلك في دورتها الخامسة والأربعين ؛
- ١٠" - تقرير أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الخامسة والأربعين البند المعنى "السلح النووي الاسرائيلي".
- ٢ - وعملا بالفقرة ٩ من القرار ، واصل الامين العام متابعة الانشطة النووية لاسرائيل بدقة . بيد أنه لم تقدم الى الامين العام ، خلاف المواد التي تلقاها من الوكالة الدولية للطاقة الذرية (انظر المرفق) ، أية معلومات اضافية منذ تقديم التقرير الاخير عن الموضوع الى الجمعية العامة (A/44/658).

المرفق

قرار المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية  
الذريعة GC(XXXIV)/RES/526 المؤرخ في  
٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠

القدرات النووية الاسرائيلية  
والخطر النووي الاسرائيلي

"إن المؤتمر العام ،

- "(٤) إذ يدرك الحاجة الملحة لمنع انتشار الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط والギلولة دون حدوث سباق للتسلح النووي فيها ،
- "(ب) وإذ يساوره قلق شديد من جراء تنامي القدرات النووية الاسرائيلية المهددة للأمن والسلم في المنطقة ،
- "(ج) وإذ يشير إلى قرار المؤتمر العام GC(XXXIII)/RES/506 بشأن القدرات النووية الاسرائيلية والخطر النووي الاسرائيلي ،
- "(د) وإذ يعبر عن قلقه البالغ تجاه استمرار التعاون بين إسرائيل وجنوب إفريقيا في المجال النووي ،
- "(ه) وإذ يذكر بقرار مجلس الأمن رقم ٤٨٧ لعام ١٩٨١ الذي طلب فيه ، في جملة أمور ، أن تضع إسرائيل جميع منشآتها النووية تحت ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وأن تمتنع عن مهاجمة المنشآت النووية أو التهديد بمحاجتها ،
- "(و) وإذ يستنكر استمرار رفض إسرائيل اخضاع جميع منشآتها النووية لضمانات الوكالة ،
- "١ - يدعو مجدداً إسرائيل إلى الانصياع لقرار مجلس الأمن رقم ٤٨٧ لعام ١٩٨١ ووضع جميع منشآتها النووية تحت ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية دون تأخير ،

٣" - ويطلب إلى المدير العام بذل جهود إضافية للتشاور مع الدول المعنية في منطقة الشرق الأوسط بهدف تطبيق نظام ضمانات الوكالة على جميع المنشآت النووية في المنطقة ، آخذًا في الاعتبار التوصيات ذات الصلة الواردة في الفقرة ٧٥ من التقرير المرفق بالوثيقة GC(XXXIII) 887 وكذلك مختلف الاقتراحات ووجهات النظر المشار إليها في ردود الحكومات الواردة في الوثيقة GC(XXXIV) 926 والوضع السائد في منطقة الشرق الأوسط ، وتقديم تقرير بذلك إلى مجلس المحافظين والمؤتمر العام في دورته العادية الخامسة والثلاثين ،

٣" - ويطلب إلى المدير العام إبلاغ هذا القرار إلى الأمين العام للأمم المتحدة ،

٤" - ويقرر إدراج بنداً في جدول أعمال دورته العادية الرابعة والثلاثين بعنوان "القدرات النووية الاسرائيلية والخطر النووي الإسرائيلي" .

— — — —